

٧) باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو

دفعه | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

احسن الله اليكم قال رحمه الله باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء او دفعه مقصود الترجمة بيان ان لبس الحلقة والخيط ونحوهما بيان ان لبس الحلقة والخيط ونحوهما - [00:00:00](#)

لرفع البلاء او دفعه من الشرك لرفع البلاء او دفعه من الشرك والمراد بقوله ونحوهما اي سائر التعاليق اي سائر التعاليق مما يعلق في الايدي او الرقاب او الارجل او غيرها - [00:00:22](#)

ولابس هذه التعاليق له حالان ولابس هذه التعاليق له حالات. وفق ما ترجم به المصنف. وفق ما ترجم به المصنف احدهما لبسها للرفع. لبسها للرفع. وهو ازالة البلاء بعد وقوعه وهو ازالة البلاء بعد وقوعه. والآخر لبسها للدفع - [00:00:52](#)

لبسها للدفع. وهو منع نزول البلاء قبل وصوله وهو منع نزول البلاء قبل وصوله وذكر البلاء خرج مخرج الغالب. وذكر البلاء خرج مخرج الغالب. فمثله لبسها لطلب ايش الرخاء والنفع لبسها لطلب الرخاء والنفع فهما في الحكم سواء فهما - [00:01:28](#)

في الحكم سواء. والاصل في تعليق الشرك في تعليق الحلقة والخيط ونحوهما انها شرك اصغر والاصل في تعليق الحلقة والخيط ونحوهما انه شرك اصغر ما فيه من تعليق القلب لما فيه من تعليق القلب بمتوهم لا حقيقة له - [00:02:11](#) لا حقيقة له. مما ليس سببا شرعيا ولا قدريا. مما ليس شرعيا ولا قدريا. نعم قال رحمه الله وقول الله تعالى قل افرأيتم ما تدعون من دون الله لارادني الله بضر هل هن كاشف - [00:02:43](#)

ضره الاية عن عنوان ابن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر فقال قال من الواهلة فقال انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا فانك لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا. رواه احمد - [00:03:10](#)

بسند لا بأس به وله عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه مرفوعا مع من تعلق تميمة فلا اتم الله له. ومن تعلق ودعة فلا ودع الله وفي رواية من تعلق تميمة فقد اشرك. ولابن ابي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلا في يده خيط من - [00:03:30](#) حمى فقطعوا وتلاقوا له وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة خمسة ادلة. فالدليل الاول قوله تعالى قل افرأيتم ما تدعون ينادون الله الاية ودلالاته على مقصود الترجمة في قوله هل هن كاشفات ضره؟ في - [00:03:53](#)

هل هن كاشفات ضره؟ ففيه ابطال تأثير الالهة الزائفة ففيه ابطال تأثير الالهة الزائفة. التي كان يدعوها المشركون التي كان المشركون يدعونها التي كان المشركون يدعونها انها لا قدرة لها على كشف الضر. وانها لا قدرة لها على كشف الضر - [00:04:22](#)

ومما يلحق بها التعاليم من الحلق والخيوط وغيرها. ومما يلحق بها التعاليق من والخيوط ونحوها. في نفي نفعها وتأثيرها. في نفي نفعها وانها لا تكشف ضرا. وانها لا تكشف ضرا. فهي ليست اسبابا شرعية ولا - [00:05:00](#)

قدرية فهي ليست اسبابا شرعية ولا قدرية. والدليل الثاني حديث عمران بن حسين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا الحديث رواه احمد وهو عند ابن ماجه مختصر - [00:05:30](#)

طبعا واسناده ضعيف. وهو عند ابن ماجه مختصرا. واسناده ضعيف والواهنة هي عرق يضرب في المنكب او اليد او العضد منها هنا عرق يضرب في اليد في المنكب او اليد او العضد منها - [00:05:50](#)

وضرب العرق يراد به الالم وضرب العرض يراد به الالم فهو الم يأخذ المرأة في منكبه او يده او العضد او العضد من يده. ودلالته على مقصود الترجمة ودلالته على مقصود الترجمة في قوله فانك لو مت ما افلحت ابدا. في قوله - [00:06:21](#)

انك لو مت ما افلحت ابدا جزء تعليقه الحلقة جزء تعليقه الحلقة. والفلاح هو الفوز. والفلاح هو تفوز وموجب نفيه عنه تعليقه الحلقة وموجب نفيه عنه تعليقه الحلقة. ونفي الفلاح هنا له معنيان. ونفي - [00:06:51](#)

الفلاح هنا له معنيان. احدهما امتناع حصول الفوز مع وجود تلك امتناع حصول الفوز مع وجود تلك التعاليق والآخر تباعد حصول الفوز مع وجودها. تباعد حصول الفوز مع وجودها ما الفرق بينهما - [00:07:23](#)

احسنت. والفرق بينهما والفرق بينهما ان الاول محروم من الفوز قطعا. ان الاول محروم من الفوز قطعا. واما الآخر واما الآخر فيحتمل وقوعه له فيحتمل وقوعه له ويخاف عليه الا يفوز. ويخاف عليه الا يفوز - [00:08:02](#)

والاول هو لاهل الشرك الاكبر والاول هو لاهل الشرك الاكبر. والثاني هو لاهل الشرك الاصغر. الاول هو لاهل الشرك الاكبر لاهل الشرك الاصغر. والمناسب للترجمة هو الثاني. والمناسب للترجمة هو - [00:08:50](#)

فالتعاليق كما تقدم هي من الشرك الاصغر. فالتعاليق كما تقدم هي من الشرك الاصغر وتكون التعاليق مانعة من الفوز موجبة للشرك الاكبر. متى؟ وتكون التعاليق مانعة فوزي موجبة للشرك الاكبر. ها يا محمد خير - [00:09:14](#)

اذا اعتقد معلقها استقلالها بالنفع والضرر. اذا اعتقد معلقها استقلالها بالنفع والضرر اي جعلها ربا. والدليل الثالث حديث عقبة كابن عامر مرفوعا من تعلق تميمة فلا اثم الله له. الحديث رواه احمد واسناده - [00:09:44](#)

حسن ودلالته على مقصود الترجمة في قوله فلا اثم الله له. فلا اثم الله له فهو دعاء عليه فهو دعاء عليه دال على حرمة فعله. فهو دعاء عليه دال على حرمة فعله - [00:10:14](#)

ويندرج في التعاليق ويندرج في التعاليق الحلق والخيوط وغيرها وكلها تسمى تميمة كما سيأتي وكلها تسمى تميمة كما سيأتي. والدليل الرابع حديث عقبة رضي الله عنه ايضا مرفوعا من تعلق تميمة فقد اشرك. رواه احمد واسناده حسن. ودلالته على مقصود الترجمة في قوله - [00:10:40](#)

فقد اشرك ودلالته على مقصود الترجمة في قوله فقد اشرك. فهو مطابق لما ترجم به المصنف فهو مطابق لما ترجم به المصنف. ان لبس الحلقة والخيط ونحوهما بدفع البلاء او رفعه من الشرك - [00:11:11](#)

وقوله هنا وفي رواية يوهم ان المذكور بعدها قطعة من الحديث المتقدم. يوهم ان المذكور بعدها قطعة من الحديث المتقدم. وليس الامر كذلك بل هو مستقل عنه. وليس الامر كذلك بل هو مستقل عنه. وهي لا - [00:11:36](#)

اعمل بين حديثين مستقلين. وهي لا تستعمل بين حديثين مستقلين. نبه عليه حفيد المصنف سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد وهو من قواعد التخريج المنشورة في تصانيف اهل العلم - [00:12:06](#)

فكلمة وفي رواية يصح استعمالها في مقام ولا يصح استعمالها في مقام اخر. فيصح استعمالها في مقام اذا كان المذكور بعدها قطعة من المذكور قبلها. كالذي تقدم معنا في حديث - [00:12:29](#)

بعث معاذ الى اليمن وفيه فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله فانهم اجابوك لذلك. قال المصنف في رواية الى ان يوحدوا الله. فهي قطعة من هذا الحديث نفسه في احد في احدي رواياته عند البخاري - [00:12:49](#)

ولا يصح استعمالها اذا كانت بين حديثين مستقلين كقولنا عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنية وان انما لكل امرئ ما نوى. وفي رواية يبعث الناس يوم القيامة على نياتهم - [00:13:09](#)

يصح ام لا يصح؟ لا يصح لان الثاني هو قطعة من حديث ليس هو الحديث الاول. والدليل الخامس حديث حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلا في يده خيط من الحمى. الحديث رواه ابن ابي حاتم في تفسيره واسناده - [00:13:36](#)

ضعيف ودلالته على مقصود الترجمة في قراءة حذيفة الآية تصديقا للحال. في قراءة حذيفة الآية تصديقا للحال. من ان فعل الرجل من الشرك. من ان فعل الرجل من الشرك قال رحمه الله تعالى في مسائل الاولى في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك. الثانية

ان - 00:13:56

لو مات وهي عليهما افلح فيه شاهد لكلام الصحابة عن نشر الشرك الاصفر اكبر من الكبائر. الثالثة انه لم يعذر رحمه الله الثالثة انه لم يعذر بالجهالة لكونه صلى الله عليه وسلم لم - 00:14:32

يستفسر مستفصلا عن حال الرجل هل كان جاهلا ام غير جاهل؟ لكونه صلى الله عليه وسلم لم يستفسر مستفصلا عن حال الرجل كونه جاهلا ام غير جاهلين. نعم الرابعة انها لا تنفع في العارجينات بل تضر لقوله لا تزيدك الا وهن. الخامسة الانكار بالتحديد - 00:14:52

ليش لا تنفعه بل تزيده عنا ها يا محمد ليس هي تنفي التعلق بالله يتعلق بايش يعني باوهام وخيالات اي قال لا تزيدك الا وهنا والعبد اذا تعلق بالواهم والخيالات يقوى ضعفه - 00:15:22

الخيرات تزيد العبد ضعفا ومن هذا الجنس امر الوسوسة. فالوسوسة اذا استسلم لها العبد لا تزال تجره من درك الى درك اسفل في الخيالات والواهم فالخيالات والواهم لا تكسب صاحبها الا شرا وندامة. ولذلك من الاخطاء الواقعة في المعالجات ما يسمى المعالجة - 00:15:54

بالوهب ان توهم المريض اشياء فهذه الواهم التي يكسب بها خيال المريض هي تزيده وهنا ولا ينفع الانسان الا التسليم لامر الله سبحانه وتعالى والتوكل عليه. نعم الله ان يكون - 00:16:17

قال رحمه الله الخامسة الانكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك. السادسة التصريح بان من تعلق شيئا وكل اليه سمعت التصريح بان من تعلق تميمة فقد اشرك. الثامنة ان تعليق الخيط من الحمى من ذلك. التاسعة تداولت حذيفة - 00:16:34

رضي الله عنه الاية دليل على ان الصحابة يستدلون بالايات التي في الشرك الاصغر على اللعن التي في الشرك الاكبر عن الاصغر كما ذكر عباس في اية البقرة قوله رحمه الله كما ذكر ابن عباس في اية البقرة اي في قوله تعالى فلا تجعلوا - 00:16:54

امدادا وانتم تعلمون. وسيذكر المصنف هذا في باب المفرد فيما يستقبل باذن الله. نعم عليكم العاشرة ان تاريخ الوداع عن العين من ذلك الحادية عشرة الدعاء على من تعلق تميمة ان الله لا يتم له ومن تعلم - 00:17:14

ودعة فلا ودع الله له اي ترك الله له - 00:17:35